

2. تأمين الواردات

على اعتبار أن الجزء الأكبر من الواردات السلعية يتم نقله عبر البحر، فسنتناول في هذا العنصر بعض أحكام عقد التأمين البحري على الواردات.

1.2. نشأة وتعريف عقد التأمين البحري على الواردات:

يعتبر التأمين البحري أقدم أنواع التأمين إذ سبق التأمين البري في الظهور بوقت بعيد، نظرا للمخاطر التي اكتنفت الملاحة البحرية ولم تكون نشأة التأمين البحري طفرة واحدة، بل كانت ثمرة لتطور طويل، إذ يرجع التأمين في نشأته إلى نظام القرض البحري أو قرض المخاطر الجسيمة التي عرفتة الشعوب القديمة¹. وفي هذا السياق فقد قام الفينيقيون الأوائل، ثم الرومان من بعدهم بتطوير نظم يمكن بموجبها تأمين أو حماية الرحلة البحرية. كما أصبح المقهى الشهير "لويدز" من أهم مؤسسات التأمين في العالم حيث تعود إليه جذور التأمين في مجال الشحن والتأمين البحري.

ولقد أدى تطور المعاملات التجارية الدولية لاسيما تلك التي تمر عبر البحر وما تلاقيه من مخاطر تتعلق أساسا بالسفينة وبنقل البضائع إلى زيادة الاهتمام بهذا النوع من التأمين. ومن التعاريف المقدمة للتأمين البحري مايلي:

- التأمين البحري هو "عقد يتعهد المؤمن بموجبه لتعويض المؤمن له وفق للطريقة وإلى الحد المتفق عليه فغن الخسائر البحرية وهي الخسائر التي تنشأ عن الأخطار البحرية"².
- يعرف المشرع الفرنسي عقد التأمين البحري بأنه "عقد يلتزم بموجبه المؤمن بتعويض المؤمن له عن الضرر الذي يتحمله نتيجة مخاطرة بحرية، وهذا الضرر يتمثل في خسارة تتعرض لها أمواله"³.
- وفقا للمشرع الجزائري فان عقد التأمين البحري هو أي "عقد تأمين يهدف إلى ضمان الأخطار المتعلقة بأية عملية نقل بحري"⁴.

ويرتكز عقد التأمين البحري على ثلاثة عناصر رئيسية وهي⁵:

- ✓ **الخطر:** لا يختلف الخطر البحري عن مخاطر التأمينات الأخرى خاصة من حيث المواصفات والشروط.
- ✓ **القسط:** هو ذلك المبلغ الذي يدفعه المؤمن له إلى المؤمن مقابل تعهده بتغطية المخاطر، وقد يكون القسط ثابتا أو متغيرا في بعض الحالات.
- ✓ **مبلغ التأمين:** هو مبلغ من المال يلتزم المؤمن بأدائه للمؤمن له عند تحقق الخطر.

¹ محمد حسن قاسم، محاضرات في عقد التأمين، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، 1998، ص.18.

² أسامة عزمي سلامة، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر والتأمين، مرجع سابق، ص.232.

³ عبد القادر لعطير، باسم محمد ملحم، الوسيط في شرح قانون التجارة البحرية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص.470.

⁴ المادة 92 من الأمر 07/95، مرجع سبق ذكره.

⁵ حورية بن أحمد، النظام القانوني للتأمين البحري على الواردات، المجلة الجزائرية للقانون البحري والنقل، المجلد 05، العدد 02، ص.54.

ونظرا لأهمية التأمين البحري على الصعيد الدولي ، فقد تم عام 1875 إنشاء الإتحاد الدولي للتأمين البحري بمدينة برلين، وذلك للعمل على حماية مصالح الأعضاء إضافة إلى نشر الإحصائيات والخسائر البحرية بأنواعها.

2.2. البيانات التي تتضمنها وثيقة عقد التأمين البحري على الواردات

تتضمن وثيقة العقد البيانات التالية:¹

- ✓ تاريخ ومكان الاكتتاب؛
- ✓ أسماء الأطراف المتعاقدة ومحل إقامتها؛
- ✓ الشيء المؤمن عليه؛
- ✓ الأخطار المؤمن عليها والمستبعدة؛
- ✓ مكان الأخطار
- ✓ مدة الأخطار المؤمن عليها ؛
- ✓ المبلغ المؤمن عليه،
- ✓ مبلغ قسط التأمين؛
- ✓ الشرط الأدنى أو لحامله إذا اتفق عليه؛
- ✓ توقيع الطرفين المتعاقدين.

3.2. أنواع عقد التأمين البحري للواردات

هنالك شكلين لعقد التأمين البحري وهما:²

• وثيقة التأمين العادية (بوليصة التأمين على الرحلة) :

هي وثيقة تأمين خاصة أو صالحة لرحلة (سفرية) واحدة فقط. فهي تغطي جميع البضائع أيا كان نوعها خلال رحلة معينة من مكان ما إلى مكان آخر بغض النظر عن الوقت الذي تستغرقه الرحلة . وتقدر قيمة البضائع بحسب سعرها في ميناء الشحن، ويضاف إليها جميع النفقات المدفوعة لحين نقلها إلى السفينة ، وكذلك الربح أو الفائدة المرجوة إلى حين وصولها لميناء التفريغ.

• وثيقة التأمين المفتوحة (العائمة):

هذه الوثيقة يضمن بمقتضاها المؤمن جميع الأضرار التي تلحق بالبضاعة المستوردة خلال فترة ومدة معينة غالبا ما تكون السنة . وعليه فهذه البوليصة توفر حماية تلقائية متواصلة لعدد غير محدد من

¹ حورية بن أحمد، المرجع السابق، ص.60.

² يوسف حسن يوسف، النقل و الشحن و التأمين البحري في ضوء القانون الدولي، الطبعة الأولى، المركز القومي للإصدارات ، القاهرة، 2013، ص.141.

الشحنات (جميع شحنات) وبمختلف أشكالها (بضائع الاستيراد والتصدير) الخاصة بالمؤمن له، والمرسلة عبر البحر بموجب شروط متفق عليها، وخلال فترة التأمين المتفق عليها.

4.2. أنواع الأخطار المؤمنة في عقد التأمين البحري على الواردات

تشمل خدمات التأمين تغطية مجموعة من المخاطر التي تواجه البضائع المشحونة من و إلى كافة أنحاء العالم إلى المستودع النهائي عبر الشحن البحري، وهذا بموجب شروط التأمين العالمية والمعمول بها في معظم دول العالم والتي تعتمد أساساً على الشروط الصادرة عن هيئة "اللويذر العالمية" في لندن كمايلي¹:

أولاً: التأمين بالشروط (أ) جميع الأخطار

يضمن هذا النوع من التأمين جميع الأضرار والخسائر والتي من المحتمل أن تصيب البضائع أثناء نقلها من مخزن المصدر في بلد المنشأ إلى مخزن المستورد وهو يشمل:

- ✓ السرقة والسلب للبضاعة المشحونة؛
- ✓ عدم التسليم للبضاعة المشحونة؛
- ✓ النقص الكلي والجزئي للبضاعة المشحونة؛
- ✓ التلوث ؛
- ✓ الكسر ؛
- ✓ السيالان والبلل بالمياه الحلوة والأمطار وماء البحر ؛
- ✓ ضرب الشناكل؛
- ✓ تماس البضاعة ببضاعة أخرى؛
- ✓ الخسائر والأضرار البحرية العامة والخاصة؛
- ✓ الحريق؛
- ✓ الغرق أو تصادم السفن الناجم عن الخطأ المشترك عدا ما هو مستثنى صراحة في الشروط العامة والخاصة المذكورة في عقد التأمين

ثانياً: التأمين بالشروط (ج)

يتضمن هذا التأمين الخسائر والأضرار التي تصيب الشيء المؤمن عليه والتي يعد سببها بصورة معقولة إلى:

- 1- الحريق أو الانفجار؛
- 2- جنوح أو تشحيط أو غرق أو انقلاب السفينة أو المركب؛
- 3- انقلاب وسيلة النقل البحري أو خروجها عن القضبان الحديدية؛
- 4- تصادم أو احتكاك السفينة أو المركب أو وسيلة النقل بأي جسم خارجي عدا الماء؛

¹ شركة القدس الفني للتأمين، التأمين البحري للبضائع، متاح على الموقع:
<https://www.jrslm.com/ar/Marine%20Cargo%20Ins.html>

- 5- تفريغ البضاعة في مكان إغاثة؛
- 6- الخسائر أو الأضرار التي تلحق بالشيء المؤمن عليه ويكون سببها؛
- 7- التضحية في الخسائر العامة؛
- 8- الرمي.

ثالثا: التأمين بالشروط (ب)

يتضمن هذا التأمين إضافة إلى الأخطار المشمولة في الشروط (ج) مايلي:

- 9- الأضرار الناجمة عن البلل بالمياه الحلوة والمالحة؛
- 10- فقدان الكلي للطرد من على متن السفينة أو أثناء التحميل و التنزيل؛
- 11- الأضرار الناجمة عن الصواعق والزلازل والبراكين.

5.2. خطوات إبرام عقد التأمين البحري على السلع المستوردة

يمر إنشاء عقد التأمين على السلعة المنقولة بحرا بمجموع من الخطوات نذكرها فيما يلي¹:

أولا: تقديم طلب للتأمين البحري على البضاعة المستوردة :

يعتبر طلب التأمين وثيقة رسمية تحتوي على معلومات خاصة بالبضاعة المستوردة المراد التأمين عليها، تتضمن أساسا مايلي:

- ✓ قيمة السلعة المستوردة ؛
- ✓ ميناء الانطلاق (الشحن) و ميناء الوصول (التفريغ)؛
- ✓ تاريخ انطلاق الرحلة البحرية؛
- ✓ رقم هاتف (فاكس) الشركة المستوردة (المؤمن له)؛
- ✓ توقيع مدير الشركة المستوردة للبضاعة (المؤمن له).

بعد ذلك تقوم شركة التأمين بمراجعة هذه الوثيقة من ناحية الشكل والمضمون بغرض الموافقة على طلب التأمين.

ثانيا : إرسال الفاتورة

بعد تقديم شركة المستوردة (المؤمن له) لطلب الحصول على التأمين، تقوم بعد ذلك بتقديم الفاتورة الخاصة بالبضاعة المستوردة المراد التأمين عليها. وتحتوي هذه الفاتورة عادة على المعلومات التالية:

-رقم الفاتورة وتاريخ إبرامها؛

- اسم الشركة المستوردة وعنوانها.

- اسم المرد الأجني وعنوانه؛

-مبلغ البضاعة المستوردة.

ثالثا: إنشاء عقد التأمين البحري على البضاعة المستوردة:

¹ رويدي شكري، خدش سعيدة، إجراءات التأمين البحري على السلع المستوردة، تقرير تربص مقدم لنيل شهادة ليسانس في العلوم التجارية، جامعة جيجل، 2019، ص ص.13-14.

بعد الموافقة على التأمين من قبل شركة التأمين، تقوم هذه الأخيرة بإرسال مذكرة تغطية للمستورد (المؤمن له) ضد الأخطار المتفق على تغطيتها، وهذا شريطة إرسال المستورد وثيقة تبين أن البضاعة المستوردة المراد تأمينها قد شحنت فعلا في الباطنة.

ويتضمن عقد التأمين البحري على البضاعة المستوردة المعلومات التالية:

✓ اسم وكالة التأمين وعنوانها؛

✓ رقم عقد التأمين؛

✓ الأطراف المتعاقدة؛

✓ نوع الخطر المراد تأمينه؛

✓ مدة سريان العقد؛

✓ توقيع الطرفين المتعاقدين.

بعد ذلك يتم الاحتفاظ بنسخة من عقد التأمين البحري لدى الطرفين المتعاقدين، وفي حالة

تحقق الخطر المتفق عليه في العقد، يقوم المؤمن له بإعلام شركة التأمين من أجل مباشرة عملية التعويض.